طرق تحصيل الضريبة: -

تقاس كفاءة النظام الضريبي في كمية الضريبة التي يتم تحصيلها وليس فيما يفرض من الضرائب، حيث يستخدم الأساس النقدي والذي يقوم على قياس ما تم تحصيله في السنة الضريبية وليس ما تم تقديره على المكلفين، وتختلف طرق التحصيل وتتعدد من دولة لأخرى ومن مكلف لآخر وذلك حسب طبيعة الدخل الخاضع للضريبة، وحسب توقيت تحصيل الضريبة.

1) **الدفع النقدي المباشر** : فيتم دفع الضريبة المستحقة علي المكلف أو المتفق عليها للخزينة العامة ويمكن تقسيط المبلغ وفق ظروف معينة ولأسباب تستوجب التقسيط ويتحدد مبلغ كل قسط وتاريخه وعند عدم الوفاء بأي قسط تصبح جميع الأقساط مستحقة الدفع دون انذار ويتحمل المكلف كافة الاجراءات القانونية والادارية لذلك

2) **طريقة دفع السلفيات: -**

بسبب الصعوبات تلجأ الضريبة إلى تحصيل قيمة الضريبة أثناء السنة وليس بعد الانتهاء منها، وعلى دفعات شهرية أو ربع سنوية تعرف بالدفعات على الحساب أو الدفعات المقدمة أو السلفيات تحت الحساب ، وتنزل من الرصيد النهائي والمتفق عليه ، ولاستخدام هذه الطريقة يتطلب تحديد ما يلي: -

§ **الأشخاص المكلفين بدفع السلفيات**: حيث يتم تحديد قائمة الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين المطلوب منهم دفع السلفيات، وهم غالباً أصحاب الأعمال والشركات المساهمة العامة والخاصة.

§ **أساس تحديد قيمة الدفعات أو السلفيات**: عادة ما يؤخذ دخل المكلف للسنة السابقة (سنة الأساس) والتي إكتسبت صفة القطعية كمعيار يحدد بناءً علية السلفيات، أما إذا كان التقدير لأول مرة يمكن استخدام أي طريقة أو أسلوب مناسب لتقدير الدخل (العمل المشابهة مثلاً).

§ **عدد الدفعات المطلوبة دفعها وتواريخها المستحقة**: من الممكن أن يُطلب دفع الضريبة على دفعات شهرية أو أقل، وقد تصل إلى عشرة دفعات خلال السنة للشخص الطبيعي وأربع دفعات للشخص المعنوي.

§ طريقة الدفع: فيجب تحديد طريقة التسديد والنماذج المستخدمة لذلك.

§ **تغيير قيمة السلفة من زيادة أو نقصان وإعادة النظر فيها أو وقف العمل بها**: فيجب أن توضع تعليمات خاصة لتوضيح إجراءات زيادة أو نقصان أو وقف السلف في حالة تغير ظروف المكلف.

§ **علاقة السلفية بخصم المصدر وقيمة الضريبة المستحقة**: تكون السلفيات مبالغ تحت الحساب، حيث تحدد الضريبة الفعلية بعد انتهاء السنة الضريبية، وتيم تقاصها مع الضريبة المستحقة عند تقديم

الإقرار الضريبي، ولا يعفى دفع السلفيات من تقديم الإقرار الضريبي في موعده، خاصة من الشركات المساهمة العامة أو الخاصة.

3) خصم المصدر:-

حيث يطلب من المصدر الذي يتولى الدفع للمكلف مقابل الخدمة أو السلعة يطلب منه تحصيل وتوريد الضريبة من هذا المكلف(المادة 31 من القانون) ، وتكون نهائية للمكلفين الذين ليس لهم دخول إضافية، بينما تعتبر دفعات تحت الحساب بالنسبة للمكلفين الذين لهم دخول إضافية تخضع للضريبة، حيث يتم عمل مقاصة لهذه الدفعات من مجموع الضريبة المستحقة، وينطبق ذلك غالباً على الرواتب والأجور وما في حكمها.

ويكون أصحاب العمل هم كافة المؤسسات التي يعمل فيها موظفين أو عمال، وسواء كانت شركات عادية أو مساهمة أو جمعيات أو خلافه من وحدات حكومية ووزارات وبلديات ووحدات شبه حكومية، وهذه الطريقة تتميز بالسهولة في التحصيل، ويتم خصم المصدر من إجمالي الدخل وليس من صافي الدخل مع الأخذ في الاعتبار الإعفاءات للمكلف، وإذا كانت المبالغ المدفوعة في شكل عيني فإنه يتم خصم مبلغ يعادل القيمة السوقية للمزايا العينية التي يتقاضاها المستخدم.

ويمكن تطبيق هذه الفكرة على أنشطة مثل المقاولات، والنقل والتأمين وغيرها، وتبقى عملية خصم المصدر من الرواتب وما في حكمها أكثر تنظيماً من الحالات الأخرى، وتعتبر نهائية.

وهناك عناصر رئيسية لطريقة تحصيل ضريبة الدخل بواسطة خصم المصدر وتشمل:-

- تحديد الجهات الملزمة بخصم المصدر: فكل الجهات التي لديها مستخدمين يتقاضون أجراً أو رواتب أو مكافآت أو ما في حكمها ملزمة حسب القانون بتنفيذ خصم المصدر، وفي بعض الأحيان يضع المشرع حداً أدنى من العاملين لعمل خصم المصدر، مثلاً قد يعفي المؤسسات التي لا يزيد عدد العاملين فيها عن ثلاثة من خصم المصدر ولكن ذلك لا يعفي أصحاب الدخل (العاملين) أنفسهم من دفع الضريبة من خلال الإقرار الضريبي ، وتعتبر هذه الرواتب والأجور وما في حكمها كمصاريف يسمح القانون بتنزيلها وفي حال عدم إستقطاع الضريبة المستحقة عليها لا يسمح القانون بتنزيلها بل يتم ردها للأرباح وبالتالي يستحق على جهة العمل ضريبة إضافية .
- طريقة حساب الضريبة المستحقة واستقطاعها: فمثلاً يمكن استخدام نماذج حساب ضريبة الدخل للمكلفين حسب وضعهم الاجتماعي وحسب فئات وشرائح الضريبة والتي تعدها وتجهزها دوائر الضريبة، وتوزعها على أصحاب العمل للالتزام بها، أو يمكن استخدام طرق النسب المئوية أو أي طريقة أخرى تسمح بها التشريعات.

- § فترة تحويل الضرائب المحصلة: حيث تطلب معظم التشريعات تحويل المبالغ المستقطعة من المكلفين إلى الحسابات الخاصة بدوائر ضريبة الدخل (الخزينة العامة) مرفقاً معها كشوف الخصم بشكل شهري أو ربع سنوي أو كحد أقصى نصف سنة.
- § المستندات المطلوبة لعمل خصم المصدر: وهي مستندات تلزم لعمل خصم المصدر مثل شهادة خصم المصدر والتي تفيد بقيمة المبلغ المخصوم على المكلف، ونماذج كشوف معدلات الضريبة، وإشعار توريد المبلغ للضريبة.

4) الدفع عند تقديم الإقرار والتسوية النهائية:-

إذا لم يستخدم نظام السلفيات أو خصم المصدر فيمكن دفع الضريبة المستحقة بكاملها مع تقديم الإقرار الضريبي، وهناك بعض التشريعات في الدول تسمح بإعطاء مهلة للمكلف لدفع الضريبة تكون نفس مهلة تقديم الإقرار الضريبي، وقد تصل هذه المهلة إلى **4** شهور لا يسمح بتمديدها إلا في حالات خاصة إلى **6** شهور بعد نهاية العام، ولكن يطلب من المكلف دفع النسبة الأكبر من قيمة الضريبة حتى يسمح له بتأجيل تقديم الإقرار الضريبي.

وهذه الطريقة مستخدمة بشكل كبير لكافة أنواع الدخول باستثناء الرواتب وما في حكمها، حيث يقوم المكلف (الشركة مثلاً) بدفع الضريبة بشيك لحساب دائرة الضريبة خلال الفترة المسموح بها للدفع.

- **دفع متأخرات الضريبة بالتقسيط:-**

قد تنشأ خلافات بين المكلف ودائرة الضريبة على تقدير قيمة الضريبة أو الشك في البيانات المقدمة من المكلف، وتبدأ مرحلة الطعن، وقد يواجه المكلف عسر مالي أو نقص سيولة، وتحدث تراكمات ضريبية على المكلف وتزداد في حالة وجود فوائد تأخير أو غرامات تضاف لقيمة الضريبة المستحقة، وهذا يتطلب عمل تسوية مع المكلف، حيث تعامل دائرة الضريبة المكلف كأي مدين يحرص صاحب الدين على تحصيل دينه منه خاصة إذا كان المكلف يستخدم أساس الاستحقاق في عمله مما يؤدي إلى تراكم مبالغ كبيرة كديون على عملائه، وبالتالي نقص حاد في السيولة لدى المكلف، فتلجأ دائرة الضريبة إلى جدولة هذه الديون وتقسيطها على أقساط لفترات معينة حتى تقوم بتحصيل الريبة المستحقة.

وقد يكون سبب التراكمات في الضريبة على المكلف وجود تسويات من سنوات سابقة أو خلاف من سنوات سابقة وبذلك يبقى ملف الضريبة للمكلف مفتوحاً لأكثر من سنة ضريبية، وبذلك يتم التعامل مع المكلف على أساس ما يدفع من دفعات على الحساب، ويتم تسوية الضريبة المستحقة لسنوات سابقة من

خلال هذه الدفعات، وهذه الطريقة تخلق الكثير من المشاكل بسبب تقادم البيانات المقدمة والمبالغ المستحقة، لذلك تحدد دائرة الضريبة تواريخ محددة ينتهي عندها كل من الآتي:-

1. تقادم دخل ما خاضع للضريبة: حيث تحدد فترة مثلاً من **3 – 5** سنوات حيث لا يستطيع مأمور الضريبة العودة إلى المطالبة بضريبة استحقت على دخل بعد مرور هذه الفترة.
2. تقادم دين ضريبة الدخل: فقد يصبح هذا الدين متقادم بعد **5** سنوات، ولكن بعض التشريعات لا تعترف بمدة للتقادم.
3. تقادم عملية فحص الإقرار الضريبي للمكلف: فيعتبر الإقرار المقدم من المكلف نهائياً بعد مرور **2 – 3** سنوات ما لم يرد إشعار من مأمور الضريبة بأن هناك خطأ معين في الإقرار أو أنها تعمل على فحصه.
4. فترة إعادة فحص الملف الضريبي للمكلف: وهي لا تزيد عن **4** سنوات.

التخطيط الضريبي:

ويقصد به محاولة تخفيض الضريبة والاستفادة مما تتيحه القوانين والتعليمات الضريبية عندما يتم التقدير الضريبي وهو يختلف من تشريع إلى آخر فمثلا عندما لا يعترف التشريع الضريبي بخصم الفائدة على القرض كمصروف ولا يسمح بتنزيله من الدخل فلا يمكن المفاضلة بين التمويل بالقروض والتمويل الذاتي ، وإذا لم يعترف التشريع الضريبي إلا بطريقة واحدة من طرق الاستهلاك فلا مجال للتخطيط الضريبي في هذه الحالة من خلال المقارنة بين طريقة استهلاك وأخرى

وهناك فرق بين التهرب الضريبي وتجنب الضريبة والتخطيط الضريبي والإستراتيجيات الضريبة ، فالتهرب الضريبي هو عمل مخالف للقانون يقوم على تقديم بيانات غير صحيحة لغرض التهرب من دفع الضريبة ويتعرض المتهرب من دفع الضريبة المستحقة علية إلى عقوبات مالية ونظامية ، أما التجنب الضريبي أو التخطيط الضريبي أو الإستراتيجيات الضريبية فهي فكرة تقوم على أساس تجنب أو تخفيض الضريبة المستحقة على المكلف ما أمكن وفق القانون فيتم البحث عن وسائل قانونية لتخفيض الضريبة والتي تعتبر مقبولة قانوناً طالما لم تصل للتهرب الضريبي ومثال ذلك الاستفادة من الإعفاءات المختلفة أو التنزيلات أو توقيت التدفق النقدي لخضوعه لشرائح ضريبية منخفضة

عناصر التخطيط الضريبي

1. تجنب دفع الضريبة إذا أمكن ذلك قانوناً

2. الاستفادة من التنزيلات الممكنة واستخدام بنود تكلفة يتم استقطاعها بدلا من بنود لا تعد تكلفة مثل التمويل الخارجي (تنزل الفائدة) بدلا من التمويل الذاتي أو الداخلي
3. تأجيل استحقاق الضريبة ما أمكن من خلال رفع قيمة التنزيلات في السنوات الأولى لعمر المشروع خاصة في حالات الإعفاء الضريبي للمشروع لفترات معينة باستخدام طرق تقييم المخزون أو الإستهلاكات
4. محاولة الاستفادة من كل الإعفاءات المقررة بالقانون
5. اختيار الشكل القانوني المناسب لمنشأة الأعمال

وتعتبر عملية التخطيط الضريبي عملية مستمرة ولا تتوقف على فترة محددة أو على معالجة بند معين مالياً أو محاسبياً وإنما تأخذ في الاعتبار كل القرارات الإدارية والتي تعرف بالاستراتيجيات الضريبية مثل :

- المقارنة بين شراء الأصول الثابتة أو الاستئجار وأيهما أفضل من الناحية الضريبية
- المقارنة بين طرق البيع النقدي وبالتقسيط طويل الأجل
- تحديد سياسة توزيع الأرباح وحجز الاحتياطيات القانونية والاختيارية
- شراء الأصول من خلال القروض أو الاستئجار

حالة عملية : تحويل منشأة أعمال فردية إلى شركة مساهمة خصوصية

واجه أحد أصحاب المحلات التجارية مشاكل مع دائرة الضريبة ورفض دفع التقديرات التي حددها مأمور الضريبة لدخله الناتج من نشاطه التجاري ، وقد تراكمت مستحقاته عن دخله من منشأة أعماله لأربع سنوات متتالية ، ولم يستطع المحاسب الذي يمثله إيجاد حل وسط مع مصلحة الضرائب ، وخوفاً من الحجز على منشأة أعماله عمل المكلف على تخفيض أصوله إلى الحد الأدنى وعندما قامت مصلحة الضرائب بالحجز على محله وجدت أن الممتلكات لا تكفي لتسديد مستحقاته الأمر الذي دفعها إلى الحجز على ممتلكاته الشخصية بما في ذلك سيارته وسيارة زوجته ومنزله ، وهرع المكلف إلى محاميه لأنه اعتقد أن ليس من حق مصلحة الضرائب الحجز على ممتلكاته الشخصية خاصة سيارة زوجته ولكن محاميه أفهمه أن ذلك من حق مصلحة الضرائب حيث شرح له مفهوم فرض الضريبة بصورة شخصية على منشأة الأعمال ، وعندما طلب من المحامي نصيحة لحل المشكلة حيث أوضح لمحاميه أنه يتعرض لمضايقات استجوابهم وأنه لا يريد بأي حال أن يراجع دائرة ضريبة الدخل بعد الآن وفي نفس الوقت يريد أن يستمر في تجارته ، مع عدم تعرضه لمثل هذه التجربة مرة أخرى .

وكان جواب المحامي أن هناك مشكلة آنية يجب حلها ونصحه بتفويض محاسبة لعمل التسوية المطلوبة مع الضريبة ، أما بالنسبة للمستقبل فنصحه بتسجيل منشأة أعماله باسمه واسم زوجته ويختار لها شكل الشركة المساهمة الخاصة حيث ستفرض الضريبة على الشركة بصورتها المعنوية المستقلة ولن تستطيع مصلحة الضريبة أن تتصرف بممتلكاته الخاصة أو ممتلكات عائلته أو أن تستدعيه للاستجواب فالشركة المساهمة تقدم حسابات ختامية مدققة ومعتمدة من مدقق معتمد .

المطلوب :

1. ما هي المحاذير الضريبية للشكل القانوني للشركة الفردية أو الأشخاص
2. ما هي مميزات تسجيل الشركة كشركة مساهمة
3. هل توجد مشاكل تعترض عملية التحويل من منشأة الأعمال إلى شركة مساهمة خاصة
4. ما هو التغير الضريبي الذي يمكن أن يحدث
5. هل من حق مصلحة الضريبة الاعتراض على التحويل بحجة أنه تحايل على القانون

الحل :

1. المحاذير الضريبية في حالة الشركات الفردية والأشخاص

- يمكن لدائرة الضريبة العودة على أموال أصحاب الشركة الخاصة
- مضايقة المكلف بالحضور رسمياً لدائرة الضريبة (احتكاك مباشر)
- التدخل في خصوصيات المكلف

2. مميزات تسجيل الشركة كشركة مساهمة

- أن الشركاء يكونون مسئولين في حدود رأس المال
- لا يوجد احتكاك مباشر بين الشركاء ودائرة الضريبة

3. المشاكل التي تعترض عملية التحويل من منشأة الأعمال إلى شركة مساهمة خاصة

لا توجد مشاكل قانونية في عملية تحويل منشأة الأعمال إلى شركة مساهمة خاصة حيث يمكن لشخصين أو أكثر تأسيس شركة مساهمة خاصة

4. التغير الضريبي الذي يمكن أن يحدث أن يصبح فرض الضريبة على الشخصية المعنوية بدلاً من فرضها على الشخصية الطبيعية للمكلف صاحب منشأة الأعمال

5. هل من حق مصلحة الضريبة الاعتراض على التحويل بحجة أنه تحايل على القانون

- لا تستطيع مصلحة الضريبة أن تعترض على عملية التحويل طالما أنها وفق الأصول القانونية ولكن يمكن أن تصر على تسوية المشكلة القائمة قبل عملية التغيير للشكل القانوني للشركة

معدلات ضريبة الدخل

ماذا يقصد بقاعدة الضريبة ؟

يقصد بقاعدة الضريبة هي الدخل الخاضع للضريبة بعد خصم التنزيلات والمصروفات والإعفاءات (أي أن قيمة الضريبة المستحقة تساوي قاعدة الضريبة × معدل الضريبة)

وتعمل التشريعات على تحديد معدلات الضرائب من فترة لأخرى حيث تعكس مستوى المعيشة وخطط الدولة المالية والاقتصادية وفقاً لموازنتها وحجم نفقاتها

أنواع معدلات الضريبة

يمكن تصنيف أنواع معدلات الضريبة على النحو التالي :

1. حسب طريقة فرضها
2. حسب طبيعة المكلف
3. حسب تعددها (معدل واحد أو معدل متعدد)
4. حسب مفهوم معدل الضريبة

§ **أولاً -حسب طريقة فرضها : هناك عدة طرق منها**

- **معدل الضريبة النسبية** : حيث تفرض الضريبة بنسبة مئوية على الدخل الخاضع مهما كانت قيمته وتتميز هذه الطريقة بسهولة حساب الضريبة المستحقة ، وتتعامل مع كل الدخول والمكلفين بنفس الطريقة ، ولا تراعي الوضع العائلي أو الاجتماعي للمكلف فهي تساوي بين المكلفين ، وتستخدم أيضاً هذه الطريقة في الضرائب غير المباشرة وغالباً ما تفرض هذه الضريبة على الشخصية المعنوية مثل الشركات المساهمة
- **معدل الضريبة التصاعدية** : وفيها يتم تقسيم الدخل الخاضع إلى فئات أو شرائح ويفرض معدل مختلف على كل فئة وتزداد النسبة لشريحة الدخل الأعلى ومن مميزاتها أنها تصاعدية من خلال الشرائح وتفرض ضريبة أعلى على الشرائح الأعلى للدخل ، ولا تساوي بين المكلفين بل تفرض ضرائب أكبر على الدخول المرتفعة ويمكن أن يكون لها تأثير سلبي على الإنتاجية خاصة المعدلات العالية ، وتطبق على الشخص الطبيعي أو منشآت الأفراد والمهن الحرة
- **معدل ضريبة تنازلي** : وهي معدلاتها متناقصة وتفرض في حالات خاصة
- **معدل ضريبة تصاعدي وتنازلي** : حيث تفرض معدلات ضريبية تصاعدية حتى قيمة معينة من الدخل ثم تفرض معدلات تنازلية للدخل الذي يزيد عن هذه القيمة

وينتج في حالة الضرائب التصاعدية أو التنازلية أو كليهما أن يختلف متوسط معدل الضريبة من مكلف لأخر وذلك حسب قيمة دخله حيث يزيد متوسط الضريبة بنسب أعلى كلما زاد دخله .
في حين يكون معدل الضريبة النسبي هو نفسه متوسط معدل الضريبة .

- **ثانياً - حسب شخصية المكلف** : غالباً ما تختلف معدلات الضريبة من حيث نوعها ومعدلاتها حسب شخصية المكلف (أفراد أو شخصية اعتبارية) ، فتطبق ضرائب تصاعدية شخصية موحدة تراعي الإعفاءات للمكلفين على الأشخاص الطبيعيين ، وتطبق ضريبة نسبية وأحياناً متعددة على الأشخاص المعنويين كالشركات المساهمة .

جدول يوضح الفروق بين معدلات الضريبة للشخص الطبيعي والشخص المعنوي

الفروقات	الشخص الطبيعي	الشخص المعنوي
نوع المعدل	تصاعدي	نسبي غالباً
تعدد المعدلات	معدل موحد	متعدد
قاعدة الضريبة	دخل – تنزيلات والإعفاءات	دخل – تنزيلات
الإعفاءات	يوجد	لا يوجد
متوسط معدل الضريبة	بين الحد الأدنى والأعلى	نفس نسبة الضريبة
معدل الضريبة الحدي	الحد الأعلى	نفس نسبة الضريبة
معدل أثر الضريبة	أقل من متوسط معدل الضريبة	يعادل نسبة الضريبة

- **ثالثاً - حسب تعددها** : يمكن فرض معدل موحد للضريبة أو معدلات متعددة ، وقد يكون التعدد في نفس الدخل للشركات ، أو معدلات ضريبية داخل كل قطاع من القطاعات ، أو التمييز في معدلات الضريبة بين منطقة جغرافية وأخرى .
- **رابعاً - حسب مفاهيم معدل الضريبة** : ينتج عن فرض الضريبة التصاعدية أو التنازلية مفاهيم مختلفة لمعدلات الضريبة مثل

- **معدل الضريبة الحدية** : وهي نسبة الضريبة التي تطبق على أي دخل إضافي للمكلف سيحصل عليه بعد دخله الحالي ويمثل هذا المعدل أعلى شريحة ضريبية تطبق على المكلف ويساعد هذا المعدل على التخطيط الضريبي للمكلف .

- **متوسط معدل الضريبة** : وهو متوسط ما يدفعه المكلف في حالة معدلات الضريبة التصاعدية وهو يساوي

متوسط معدل الضريبة = الضريبة المستحقة ÷ الدخل الخاضع للضريبة بعد التنزيلات والإعفاءات(قاعدة الضريبة)

ويكون هذا المتوسط بين معدل أدنى شريحة ومعدل أعلى شريحة يخضع لها صافي الدخل للمكلف ويعادل معدل الضريبة فيما لو فرضت على أساس المعدل النسبي

- **معدل أثر الضريبة** : ويحسب لمعرفة الأثر الضريبي على المكلف وعبء الضريبة بصورة عامة على المواطن ، ويقوم على فكرة تحديد متوسط معدل الضريبة فيما لو فرضت على الدخل الخاضع للضريبة بدون خصم الإعفاءات

معدل أثر الضريبة = الضريبة المستحقة ÷ الدخل الخاضع للضريبة بعد التنزيلات وقبل الإعفاءات

مثال :

بفرض أن صافي الدخل لأحد المكلفين مبلغ 40000 $ وذلك بعد استقطاع التنزيلات والإعفاءات

المطلوب :

- حساب قيمة الضريبة المستحقة على المكلف
- تحديد معدل الضريبة الحدية
- حساب متوسط معدل الضريبة الذي خضع له المكلف
- ما هو مقدار الزيادة في متوسط معدل الضريبة في حال زاد دخل المكلف بنسبة 50%
- بفرض أن قيمة الإعفاءات التي تمتع بها المكلف كانت 7000 $ ما هو معدل أثر الضريبة لهذا المكلف